

اختتم الوصفة بخاتم الصيدلانية من أنها صرفت وضع عليها الرقم المتسلسل في المكان المخصص من الخاتم. وإذا كانت الوصفة للرضع والأطفال فاكتب عمر الطفل في السجل.

3- بادر إلى عنونة اللصاقة قبل البدء بالتحضير حيث يدعو ذلك للإلتباه مرة أخرى للمقادير مع ملاحظة كون العنونة مقروءة وواضحة. واكتب على اللصاقة مواد الوصفة ورقم الوصفة واسم الطبيب واسم المريض وطريقة الاستعمال والمقادير. ويجب رفع اللصاقة القديمة عن الزجاجاة إن وجدت حتى ولو كانت للدواء ذاته.

4- استعمل زجاجاة نظيفة واترك القديمة للتنظيف.

وهذه بعض الملاحظات الواجب اتباعها أثناء تحضير الوصفات:

لتكن الوصفة دوماً أمامك أثناء التحضير، وأعدّها لطاولة التحضير إذا اضطرتت لغير ذلك. -
إذا تطلبت الوصفة استعمال الأوزان، تأكد من دقة الميزان وسلامته. -
أعد الزجاجاة التي استعملتها إلى الرف حالاً قبل بدء الوزن أو القياس التالي. -
يفضل أن تكون لصاقة الزجاجاة التي تزن منها نحو الأعلى لتراقب اسم المادة دائماً وعند وزن مواد صلبة أو سائلة تأكد من اسم المادة خاصة المواد شديدة الفعالية وحاول أن تمنع تلوث اللصاقة إن كانت المادة سائلة.
ضع قطعة من الورق الأبيض في كفة الميزان قبل الوزن لحمايتها من التلوث. -
استعمل الدورق المعدني أو البورسلاني حسب طبيعة المادة السحقوقة، ونظف هذه الأدوات بعد كل استعمال مباشرة.

نظف الميزان عقب كل عملية تحضير. -

- إياك أن تبدل أي دواء بآخر، فلا يجوز تبديل مستحضر جاهز بآخر وإن كان الأخير يماثل المطلوب في تركيبه، وعليك الاتصال بالطبيب لتبديل المستحضر إن اضطرتت إلى ذلك أما عند استعمال ملح بلوري بدلاً من آخر لا بلوري، أو استعمال عامل معلق بدلاً من آخر فينبغي تسجيل ذلك كله في سجل الوصفات.

- لا تعنون الدواء بكلمة سم إلا إذا طلب الطبيب ذلك. أما في حال الأدوية الفعالة فلا مانع من ذكر (تستعمل بعناية) أو (لا تتجاوز المقادير الموصوفة) أما في حال الأدوية الخارجية فاذكر ما يلي:
استعمال خارجي لا يجوز شربه أو بلعه.

قبل لف الدواء وإعطائه للمريض تاكد مرة أخرى من محتويات الوصفة ومقاديرها والتعليمات المكتوبة.
صرف المستحضرات الدوائية الجاهزة:

تصرف المستحضرات الجاهزة وفق إحدى الطريقتين الآتيتين:

إما أن تصرف من عبوة كبيرة وحينئذ تعامل كبقية الأدوية الدستورية.

وإما أن تصرف بعبوتها الأصلية وهو النوع الأكثر شيوعاً في بلادنا.

تنتشر الطريقة الأولى في أمريكا وإنكلترا حيث لا تعطى العبوة الأصلية إلا إذا أشار الطبيب إلى ذلك باختصار

ومن حسناتها أن المريض لا يعرف دوائه ومن ثم داته، ولكن الآخرين يرون أن معرفة **Original Pack**

المريض لدائه ودوائه يسهل مهمة الطبيب حيث يتقيد المريض بالتعليمات اللازمة. أما الطريق الثانية فهي الشائعة في بلادنا وأكثر البلدان، ومع ذلك فقد اوصت الجمعية الاستشارية للصيادلة بالإتكيز بصرف المستحضرات الآتية بعواتها الأصلية لأنها قد تفقد صفاتها العقيمة إذا فتحت عبواتها وهي: الأقراص والقطرات العينية والأذنية والرذاذة والمساحيق والكريمات والطلاءات.

يُعتبر صرف الأدوية جزء من عمل الصيدلية الذي يقوم به الصيدلي أو مساعده، تحت إشرافه المباشر، بتلبية طلب الطبيب من الأدوية بهدف معالجة المرضى، وتأخذ هذه المهمة عادة شكل الطلبات المكتوبة بوصفة، ويمكن في حالات خاصة أن تكون الطلبات شفوية أو هاتفية.

تُصرف الأدوية من الصيدلية إما استناداً إلى وصفة مكتوبة خاصة بمريض معين (تسمى التراكيب الوصفية)، أو إلى وصفات رسمية تستند إلى دستور الأدوية (تسمى بالتراكيب الدستورية أو الرسمية).

تتبع الصيدليات طرقاً مختلفة بهدف توسيع عملية صرف الأدوية من الصيدلية، وبنفس الوقت نوعية الدواء المصروف، لذلك فقد نصت الأنظمة وبشكل صريح أنه يجب أن تتوفر في الصيدليات العديد من الأدوية اللازمة للإسعافات المستعجلة الطارئة، وكذلك الأدوات والأدوية اللازمة لتحضير الوصفات.

وأعطت الأنظمة لوزارة الصحة صلاحية تحديد أنواع وعدد ومقدار هذه المواد في تعليمات خاصة، وأعطت الحق للوزارة أو من يمثلها في المحافظات أن تأمر بإغلاق كل صيدلية لا تتوفر فيها التجهيزات المحددة، وتحدد مدة لاستكمال النواقص.

وفيما يلي ذكر لبعض أسماء الأدوية والمواد الدوائية اللازمة (كأدوية إسعافية) حسب تعليمات وزارة الصحة

السورية بتاريخ 3 نيسان 1984 .

Aminophylline, Amp.

Digitalin, Amp.

Cora mine, Amp.

Adrenaline, Amp.

Nitroglycerine, comp.

Lasix, Amp.+ comp.

Heparin, Amp.

Ergotine, Amp.

Novalgine, Amp.

Benadryl, Amp.

Phenergan, Amp.

Caladryl, lotion

Insulin, Amp.

All kinde of Serums.

Oxygen water.

Dettol.

Alcohol.

المواد الضمادية:

القطن ، الشاش، الأربطة، البلاستر الطبي .

لوازم المرضى: مبالول للرجال والنساء، حقن شرجية ولواحقها، أكياس ماء حار، طواقم تلج، موازين حرارة وغيرها .

بعض المواد الدوائية اللازمة لتحضير الوصفات الطبية:

حمض البور، كربونات الكالسيوم، كلور الكالسيوم، غليسيروفوسفات الكالسيوم، الكافور، حمض الليمون، الغليسيرين، سلفات الأتروبين، أكسيد الزنك، ماء مقطر، بروكائين، ايثر، حمض الصفصاف، بنزوات الصوديوم، بورات الصوديوم، سترات الصوديوم، تالك، لاكتوز، لانولين، يود، اكتيول، صمغ عربي، فازلين، أكسيد المغنيزيوم، سلفات المغنيزيوم، بروكائين، حمض اللبن، هيدروكسيد المغنيزيوم، يود البوتاسيوم، سالسيلات الميتيل، فينوباربيتال.....

أهم الأجهزة والأدوات اللازمة في الصيدلية:

- 1- ميزان حساس
- 2- هاون
- 3- بياشر، ومياجر، وألواح زجاجية
- 4- ورق للترشيح، وأقماع للترشيح
- 5- خزانة لحفظ الأدوية السامة مدهونة باللون الأحمر
- 6- خزانة لحفظ الأدوية مدهونة باللون الأخضر
- 7- خزانة لحفظ المخدرات مدهونة بالأسود
- 8- دستور أدوية ومراجع علمية للرجوع إليها في تحضير الوصفات
- 9- براد لحفظ بعض الأدوية بحرارة معينة
- 10- مصدر حراري (للتسخين)

صرف الأدوية المخدرة

حددت المراسيم والقرارات التنظيمية تنظيم استعمال المواد المخدرة والاتجار بها، في القانون رقم 182 تاريخ 1960/6/5 وتعديلاته المتضمنة تنظيم تجارة المواد المخدرة وبيعها، الذي نص على أن عملية صرف هذه المواد يجب أن تتم من قبل الصيادلة، واستناداً لوصفة طبية من طبيب بشري أو طبيب أسنان مجاز، أو بموجب بطاقة رخصة خاصة، وحددت الأنظمة الكمية التي يُسمح للصيدلي أن يصرفها في الوصفة الواحدة، وفيما يلي الأسلوب الذي يجب أن يتبع من قبل الصيادلة أصحاب الصيدليات بشأن اقتناء المواد المخدرة وتسجيلها وصرفها:

1-بعد الحصول على الاذن الخاص بفتح الصيدلية ينبغي الحصول على دفتر شراء المواد المخدرة من وزارة الصحة (هذا الدفتر يستبدل بدفتر جديد مطلع كل عام)، وحين فقدان هذا الدفتر يجب إعلام شعبة المخدرات فوراً لتقوم بتنظيم دفتر جديد لصاحبه وتسجيل كميات المواد المخدرة التي كانت مسجلة في الدفتر السابق مأخوذة من اضبارته في شعبة المخدرات.

2-حين شراء المواد المخدرة يجب أن يقدم الشاري للبائع إيصالاً من أربع نسخ حسب النموذج المقرر من قبل وزارة الصحة والموجودة لدى نقابة الصيادلة مؤرخة وموقعة من قبله يحدد فيها المواد المخدرة التي يود شرائها وكمياتها رقماً وكتابة. وعلى الصيدلي المدير الفني للمحل البائع أن يؤشر على الإيصالات الأربع بما يفيد الصرف وتاريخه ويحتفظ بالأصل لديه ويعطي الشاري حين تسليمه المواد المخدرة إحدى النسخ بعد أن يكون قد سجل محتوياتها في دفتر شراء المواد المخدرة العائد لهذا الأخير وتحت توقيعه وختم محله كما يرسل النسختين الباقيتين بالبريد المسجل إلى شعبة المخدرات في وزارة الصحة وذلك في اليوم التالي لتاريخ الصرف لتحتفظ الأولى في اضبارة المحل البائع والثانية في اضبارة الصيدلي الشاري.

3-على الصيدلي أن يسجل المواد المخدرة التي يشتريها أو يستلمها وذلك في نفس يوم ورودها في سجل المواد المخدرة العائد له.

4-لاتصرف المواد المخدرة إلا بموجب وصفة طبية ، ويجب أن تتصف الوصفة بما يلي:

أ-أن تكون نقابية أو من إحدى المؤسسات الصحية

ب-أن يكون مطبوعاً أو مدوناً عليها بالحبر اسم الطبيب المعالج وعنوان عيادته وأن تكون مؤرخة وموقعة من قبله

ج- أن يكون مدوناً عليها بالحبر اسم المريض وتاريخ ولادته ومحل ورقم قيد نفوسه وعنوانه الحالي

د-أن يدون عليها وبالحبر ودون شطب أو تصحيح مقدار المادة المخدرة رقماً وكتابة على أن لايتجاوز هذا المقدار الحدود القصوى التالية:

الأفيون 0.60 غرام ، خلاصة الأفيون 0.30 غرام مسحوق دوفر 6 غرام ، صبغة الأفيون 6 غرام ، الكوكائين وأملاحه للإستعمال الداخلي 0.10 غرام ، المورفين وأملاحه 0.06 غرام، البندين (دولوزال) وأملاحه 0.65 غرام.

هـ - أن لا يكون قد مضى على تحريرها أكثر من خمسة أيام

و- أن لا تُرد الوصفة الطبية إلى المريض بل تُحفظ لدى الصيدلي، ويمكن إعطاء نسخة عنها على أن لا تُستعمل هذه النسخة في صرف المواد المخدرة التي تحتوي عليها.

5- بعد صرف المواد المخدرة يجب تسجيل الوصفة فوراً في سجل الوصفات الطبية وختمها بخاتم الصيدلية مع رقم وتاريخ صرفها، ويجب تسجيلها في سجل المواد المخدرة في نفس يوم صرفها ثم تحفظ في اضبارة خاصة في الصيدلية

- 6- في حال بيع الصيدلية أو تصفيتها أو تبديل الصيدلي المسؤول عنها، يتم تسليم أو تصفية المواد المخدرة فيها بحضور ممثل عن السلطات الصحية الذي يقوم بتدقيق سجلات الصيدلية ثم بتنظيم الضبط اللازم وتسجيل محتويات هذا الضبط من المواد المخدرة في دفتر المواد المخدرة العائد للجهة المستلمة، وتزويد شعبة المخدرات بنسختين عن هذا الضبط لتحفظ الأولى في اضبارة الجهة المسلمة والأخرى في اضبارة الجهة المستلمة.
- 7- لا تتلف المواد المخدرة الفاسدة الأبعد تقديم طلب بذلك إلى السلطات الصحية التي عليها أن تتدب أحد المسؤولين فيها ليشراف على إتلاف هذه المواد، وتنظيم الضبط اللازم على ثلاث نسخ تحتفظ السلطة الصحية بالأصل وتسلم الثانية للصيدلي وترسل الثالثة إلى شعبة المخدرات في وزارة الصحة، وعلى الصيدلي أن يقوم بتنزيل محتويات هذا الضبط فوراً من سجل المواد المخدرة ثم يحفظه في اضبارة الوصفات الطبية.
- 8- يرسل الصيدلي كشوفاً دورية إلى شعبة المخدرات في وزارة الصحة تتضمن ما صرف منها وما هو موجود وذلك خلال النصف الأول والثاني من السنة.
- 9- يجب حفظ دفاتر شراء المواد المخدرة وسجلاتها لمدة عشر سنين من تاريخ آخر قيد جرى فيها، كما يجب حفظ الإيصالات والضبوط والوصفات الطبية لنفس المدة.
- صرف الأدوية النفسية:

تؤكد وزارة الصحة على أن تعامل المواد والأدوية النفسية معاملة المواد المخدرة من حيث وصفها والتشديد في صرفها وذلك حسب الشروط التالية:

أ- يجب وصف هذه الأدوية على وصفات نقابية رسمية وبشكل مستقل

ب- يجب أن يذكر على الوصفة اسم المريض وعمره ومكان إقامته

ت- يجب تحديد الكمية الموصوفة رقماً وكتابة

ث- يجب ذكر المرات التي يمكن للمريض تكرار صرف الوصفة، إذا كان تكرارها ضرورياً

وعلى الصيدلي اقتناء دفاتر شراء للمواد والأدوية النفسية.

صرف الأدوية الكيميائية وأدوية زرع الكلية:

أصدرت وزارة الصحة التعليمات التالية فيما يتعلق بصرف هذه الأدوية:

1- يجري تطبيق الأدوية الكيماوية على المصابين بالأورام الخبيثة و صرفها لهم مجاناً لدى معالجتهم في المؤسسات المختصة التابعة للقطاع العام.

2- تقوم وزارة الصحة بشراء واستلام ما تحتاجه من هذه الأدوية من المؤسسة العامة لتجارة الأدوية لتقوم بتوزيعها على المؤسسات الصحية المختصة التابعة لها.

1- تصرف بالقيمة وصفات هذه الأدوية المحررة من قبل المؤسسات الصحية المختصة التابعة للقطاع الخاص من صيدلية وزارة الصحة المركزية في مدينة دمشق

2- يمنع منعاً باتاً بيع الأدوية الكيماوية لمعالجة الأورام الخبيثة من المؤسسة العامة لتجار الأدوية إلى الصيدليات العامة أو الخاصة في القطر.

3- يجري صرف أدوية مرضى زرع الكلية من صيدلية وزارة الصحة المركزية وذلك بموجب وصفة رسمية محررة على نسختين وبطاقة خاصة سنوية تمنحها وزارة الصحة إلى مريض زرع الكلية وذلك وفق تعليمات خاصة تصدر عن وزارة الصحة تحدد شكل هذه البطاقة وطريقة العمل بها.

HOSPITAL PRESCRIPTIONS صرف الوصفات الطبية في المشافي

يمكننا تلخيصها كما يلي: تصرف الأدوية في المشافي بطريقتين:

1- للمرضى غير المقيمين في المشفى الذين يراجعون العيادات الخارجية في المشفى، تكون عندئذ الوصفة محررة من قبل الطبيب المختص وتصرف من صيدلية المشفى أو من صيدلية خارج المشفى حسبما هو متوفر وحسب طبيعة المشفى إذا كان مشفى خاص أو مشفى عام .

2- للمرضى المقيمين المنومين داخل المشفى (Inpatients) ، في هذه الحالة فإن لكل مريض ما يسمى medication sheet (ملف طبي خاص بالأدوية التي يكتبها الطبيب أو مجموعة الأطباء المشرفين على علاج المريض) هذا الملف يتضمن أسماء الأدوية اللازمة للمريض مع الجرعة المحددة لها وكذلك مدة تناول كل نوع من هذه الأدوية ، وهذا الملف يؤخذ الى صيدلية المشفى والتي تدعى Inside Pharmacy ويتم تحضير الأدوية لكل مريض داخلي، وحسب الأقسام الطبية في المشفى (قسم الأمراض الهضمية، قسم العناية المشددة، قسم العصبية....)، يوضع الدواء لكل مريض ضمن علبة خاصة به.

يشرف على صرف الدواء هنا صيدلي يقوم على التدقيق فيما ورد في الملف الطبي بما يتعلق بالجرعات الدوائية، والتداخلات الدوائية، والحالة المرضية للمريض، مثال: يكتب أحياناً عبارة مختصرة NPO على ورقة ال medication sheet عندئذ يجب الانتباه الى أن حالة المريض تستدعي أن لا يأخذ شيئاً عن طريق الفم (nothing per oral) أو نجد أحرف NSAID هذا يعني أن المريض يجب أن لا يعطى أدوية من نوع مضادات الالتهاب غير الستيروئيدية Non steroid anti inflammatory Drugs (من نوع الأسبرين، البروفين وما شابه).

إذا لاحظ الصيدلي أي تداخل بين الأدوية الموصوفة من قبل أطباء باختصاصات مختلفة لذات المريض عليه أن يتصل مع الأطباء ويناقشهم في الموضوع، كذلك الأمر بالنسبة لمدة العلاج لبعض أنواع الأدوية حيث يجب أن لا تتجاوز مدة معينة لأنها تسبب أذية للمريض (مثل دواء الأميكاسين الذي يسبب سمية كلوية، وفقدان السمع)

طبعاً يتم إيصال واعطاء الدواء للمريض المنوم داخل المشفى من قبل طاقم التمريض الذي يتقيد بمواعيد اعطاء الدواء للمريض حسب ارشادات الطبيب.

الجرعات الدوائية Drug Doses

الجرعة هي المقدار المحدد من الدواء المدخلة إلى العضوية والقادرة على إحداث التأثير الدوائي المطلوب .

ويعبر عن جرعات العناصر الدوائية وزناً بالغرام أو حجماً المليلتر أو بوحدات دولية أو وحدات